

بسم الله الرحمن الرحيم



المنظمة العربية للتربية والثقافة و العلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

المؤتمر العام
الدورة العادية الثامنة
تونس : ٢١ - ٢٤ / ١٢ / ١٩٨٥
قرار رقم : م ع / د ع ٨ (١٩٨٥) / ق ٢٠

قرار

بشأن سداد المتأخرات من أنصبة الدول الأعضاء في ميزانية المنظمة

أن المؤتمر العام :

- ١- اذ يشير الى دستور المنظمة.
- ٢- والى نظامها المالي.
- ٣- والى ميزانيات المنظمة عن الدورة المالية السابقة وميزانية الدورة المالية ١٩٨٢ و ١٩٨٣.
- ٤- والى قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د ٣٧ / ق ٩ هـ.
- ٥- وبعد ان اطلع على الوثيقة المقدمة رقم : م ع / د ع ٨ / و ٢٠.
- ٦- وعلى توصية لجنة الشؤون المالية والادارية.

فانه يقرر :

- ١ — دعوة الدول الأعضاء التي لم تسدد انصبتها في الميزانيات السابقة الى سرعة اتخاذ اجراءات سداد المتأخرات حتى تتمكن المنظمة من تنفيذ برامجها المتبقية.
- ٢ — دعوة المدير العام الى الاتصال بالدول الأعضاء التي لم تسدد كلاً أو جزءاً من حصصها في الميزانيات السابقة للمنظمة للعمل على التسديد.
- ٣ — دعوة السادة رؤساء الوفود للدول التي لم تسدد كلاً أو جزءاً من حصصها في الميزانيات السابقة لبذل مساعيهم الحميدة لدى دولهم للعمل على التسديد.
- ٤ — دعوة الدول الأعضاء التي لا توافق على النسبة المقررة لحساب مساهمتها في ميزانية المنظمة لسداد ما عليها من التزامات بالنسبة التي توافق عليها الى حين البت في الموضوع في مؤتمر القمة العربي القادم.
- ٥ — دعوة المدير العام الى مراعاة التوازن بين نسبة المحصل من أنصبة الدول الأعضاء وبين وفاء المنظمة بالالتزامات المترتبة على تنفيذ البرامج والتزاماتها الادارية.